

القرار الثامن :

بشأن ضوابط كشف العورة أثناء علاج المريض

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد :

فإن مجلس مجمع الفقهي الإسلامي، برابطة العالم الإسلامي، في دورته الرابعة عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة، والتي بدأت يوم السبت ٢٠ من شعبان ١٤١٥هـ- ٢١/١/١٩٩٥م: قد نظر في هذا الموضوع وأصدر القرار التالي :

١- الأصل الشرعي: أنه لا يجوز كشف عورة المرأة للرجل، ولا العكس، ولا كشف عورة المرأة للمرأة، ولا عورة الرجل للرجل.

٢- يؤكد المجمع على ماصدر من مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، بقراره رقم ٨٥/١٢/٨٥. في ١-٧/١/١٤١٤هـ وهذا نصه: «الأصل أنه إذا توافرت طبيبة مسلمة، متخصصة، يجب أن تقوم بالكشف على المريضة، وإذا لم يتوافر ذلك، فتقوم بذلك طبيبة غير مسلمة، فإن لم يتوافر ذلك، يقوم به طبيب مسلم، وإن لم يتوافر طبيب مسلم، يمكن أن يقوم مقامه طبيب غير مسلم. على أن يطلع من جسم المرأة على قدر الحاجة، في تشخيص المرض ومداواته، وألا يزيد عن ذلك، وأن يعض الطرف قدر استطاعته، وأن تتم معالجة الطبيب للمرأة هذه، بحضور محرم، أو زوج، أو امرأة ثقة، خشية الخلوة انتهى.

٣- وفي جميع الأحوال المذكورة، لا يجوز أن يشترك مع الطبيب، إلا من دعت الحاجة الطبية الملحة لمشاركته، ويجب عليه كتمان الأسرار إن وجدت.

٤- يجب على المسؤولين في الصحة والمستشفيات: حفظ عورات المسلمين والمسلمات، من خلال وضع لوائح وأنظمة خاصة، تحقق هذا الهدف، وتعاقب كل من لا يحترم أخلاق المسلمين، وترتيب مايلزم لستر العورة، وعدم كشفها أثناء العمليات، إلا بقدر الحاجة من خلال اللباس المناسب شرعاً.

٥- ويوصي المجمع بما يلي :

١- أن يقوم المسئولون عن الصحة بتعديل السياسة الصحية، فكراً، ومنهجاً، وتطبيقاً بما يتفق مع ديننا الإسلامي الحنيف، وقواعده الأخلاقية السامية، وأن يولوه عنايتهم الكاملة، لدفع الحرج عن المسلمين، وحفظ كرامتهم، وصيانة أعراضهم.

٢- العمل على وجود موجه شرعي، في كل مستشفى، للإرشاد والتوجيه للمرضى.

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين.

رئيس مجلس المجمع الفقهي الإسلامي



عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب الرئيس

د. أحمد محمد علي

عبد الرحمن حمزة المرزوقي

عبد الله العبد الرحمن البسام

عبد بن حيدر

د. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

د. مصطفى أحمد الزرقاء

د. بكر محمد الله أبو زيد

محمد سالم محمود

د. محمد رشيد راعب القباني

محمد بن عبد الله السبيل

ميروك مسعود العوادي

د. محمد الحبيب بن الحوجه

د. يوسف القرضاوي

محمد الشاذلي النيفر

أبو الحسن علي الحسيني الندوي

د. أحمد فهمي أبو سنة

وقد شارك في مناقشة هذا الموضوع فريق من العلماء والخبراء وهم :

- (١) د. وهبة مصطفى الزحيلي
- (٢) د. الصديق محمد الأمين الضيرير
- (٣) د. علي محي الدين القرعة داعي
- (٤) الشيخ عبد القادر محمد العماري
- (٥) الشيخ محمد الشيباني محمد احمد
- (٦) د. علي احمد السالوس
- (٧) الدكتور الطيب محمد عابد باخظمة

د. احمد محمد المقرئ

مدير المجمع الفقهي ومقرر المجلس